



منشور

تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨

نظراً لما تلاحظ من قيام بعض المنفذ الجمركيه من الإفراج عن بعض الرسائل الواردة او المصدرة من والى الخارج بوزن أقل من وزنها الفعلى الوارد بالمستندات ، وتحديد عيارات لها أكبر من الحدود المتعارف عليها .

واحكاماً للسيطرة والرقابة على البضائع المستوردة والمصدرة من أجل الحفاظ على حقوق الخزانة العامة للدولة ولحسن سير العمل وانتظامه ،

يراعى إتباع ما يلى :-

أولاً : تخصيص أحد موظفى الجمارك لحضور عملية الوزن التي تتم على البضائع المستوردة والمصدرة والتوفيق على علم الوزن بجانب المختص من (هيئة الميناء أو الشركة أو الجهة التي تدير الميزان) وذلك بالتنسيق معهم حفاظاً على حقوق الخزانة العامة للدولة .

ثانياً : تحديد العيارات للبضائع المستوردة وفقاً ل الواقع وعلى الطبيعة من خلل وزن عينة من الأصناف المتماثلة ، وفي حالة زيادة نسبة العيار عن ٢٠% يتم تشكيل لجنة برئاسة مدير الجمرك المختص لإقرار ذلك .

ثالثاً : تطبيق منشورات الأسعار الإسترشادية الصادرة من الإدارة المركزية للتعرفة/القيمة/المائدة بكل دقة .

رابعاً : قيام الإدارة العامة للمراجعة اللاحقة بالإدارة المركزية لدعم العمليات بالإدارة المركزية للمنطقة الشرقية بإجراء عمليات المراجعة اللاحقة لواردات المنطقة الحرة لمدينة بور سعيد .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعاً للمساءلة القانونية ..

رئيس مصلحة الجمارك

(السيد كمال جم)

صدر في: ٢٠١٨/٠٩/

